



الناس للناس

الإنسان مدنى بطبعه ، كما يقول ابن خلدون ، لا يستطيع أن يعيش فى عزلة عن بنى جنسه ، فهو ميّال بفطرته إلى من هو قريب منه ، أو مجاور له ، يجد نفسه مدفوعاً إلى التحدث معه ، والاختلاط به ، والانتفاع بصحبته ، فتنشأ بهذا علاقات إنسانية بين لفييف من الناس تجمعهم روابط كثيرة ، وتحكمهم ظروف خاصة ، تحتم عليهم أن يتعاونوا على تحقيق ما يكفل لهم الأمن والرخاء .

وهذا الجمع من الناس تتكون منهم مجتمعات هنا وهناك ، لها لغتها وعاداتها وتقاليدها ، وظروفها الخاصة بها .

وكل مجتمع إنسانى يتعايش فى مكان ما على الأرض يجب أن يكون متماسكاً متعاوناً ، حتى يضمن لنفسه البقاء فى خير وسلام .

وقد جاء الإسلام فأمر بالتعاون على البر والتقوى ، ونهى عن التعاون على الإثم والعدوان ، وشرع لكل امرئ حقاً على أخيه ، وفرض عليه فى مقابل ذلك واجباً يؤديه إليه .

وميزان العدل فى الإسلام - كما قلنا أكثر من مرة - أن يُعطى المرء من الحقوق مثل ما عليه من الواجبات .

يقول الله - عز وجل - : ﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾ [المائدة : ٢] .

ويقول جل شأنه : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ [الحجرات : ١٣] .

ومعنى قوله : «لتعارفوا» أى لتألفوا وتحابوا ، وتعاونوا على بذل الخير ، وإسداء المعروف .

ونحن فى هذا الباب سنكتفى ببيان حقوق ذوى القربى ومن فى حكمهم كالجيران والأصحاب ، ومن هم فى حاجة إلى العطف والإحسان ، على ضوء قوله تعالى فى سورة النساء : ﴿ وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تَشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي

الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَالْجَارَ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارَ الْجُنُبَ وَالصَّاحِبَ بِالْجُنُبِ وَأَبْنَ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا ﴿٣٦﴾ [النساء: ٣٦].

﴿حَقُّهُ﴾ حقوق الوالدين ﴿وَحَقُّهُ﴾

أيتها الأخت المسلمة ، والداك هما أقرب الناس إليك قلباً وقالباً ، وهما أعطف المقربين إليك ، وأعظمهم برأ بك وحرصاً عليك ، لا يقصران ساعة في حق من حقوقك ، ولا يتهاونان أبداً في شأن من شئونك ، ولا يجدان سعادتهما إلا في التمتع بالنظر إليك ، والتفاني في إدخال السرور عليك ، ويظل حبهما لك ماثلاً في أعماق قلوبهما ، ويزداد كل يوم ، فإذا تزوجت وأنجبت كان حب أولادك في قلوبهما مثل حبهما لك بل أعظم منه وأكبر .

ولا تعرفين قدرهما حقاً إلا عندما تصبحين أمّاً .

فهل تستطيعين - أيتها الأخت المسلمة - أن تقومي بواجبك كاملاً نحوهما ، وتؤدى لهما حقهما كما ينبغي !!

بالطبع لا ولا ... ، ولكن ما لا يدرك كله لا يترك جله .

يقول الرسول ﷺ : «فسددوا وقاربوا» ، أى الزموا السداد في أقوالكم وأفعالكم ، فإن لم تصلوا إلى حد السداد فقاربوه ما استطعتم .

فعليك - أيتها الأخت الفاضلة - أن تكوني بوالديك بارة ، واعلمي أن من أفضل أنواع البر الكلمة الطيبة المعبرة عن حبك لهما ، وعطفك عليهما ، وشكرك لحسن صنيعهما ، ودعائك لهما بما ينفعهما في الدنيا والآخرة .

يقول الله - عز وجل - : ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَلْعَنَ عِنْدَكَ الْكَبِيرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أَفْ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ۖ (٢٣) وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا (٢٤)﴾ [الإسراء: ٢٣ ، ٢٤] .

ويقول عز من قائل : ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ (١٤) وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَىٰ أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ (١٥)﴾ [لقمان : ١٤ ، ١٥]

إن بر الوالدين من أعظم أنواع البر ، بدليل أن الله - عز وجل - قرنه بعبادته في أمر واحد ، وقرن شكرهما بشكره .

والإحسان إلى الوالدين لا ينبغي أن يكون عن بعد ، ولكن يكون أعظم وأسمى لو كان عن قرب ، ولا سيما عند الكبر ، يدل على ذلك قوله تعالى في الآية : ﴿إِذَا يَبْلُغُنَّ عَلَيْكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا﴾ .

فلفظ «عندك» يدل على وجوب القرب والمجاورة في هذا السن ما أمكن ، بمعنى أن الولد ذكراً كان أم أنثى يجب عليه أن يكون قريباً منهما في المسكن ما استطاع إلى ذلك سبيلاً ، فإن لم يستطع أكثر من زيارتهما ما استطاع ، فلقائهما به مما يسعدهما ويدخل السرور عليهما ، فإن لم يستطع أن يكثر من زيارتهما - بأن كان في بلد بعيد - فعليه أن يتصل بهما عن طريق وسائل الاتصال المعروفة ، ويكثر من إرسال الخطابات المطمئنة والمعبرة عن أعظم آيات الحب والعرفان ، فالخطاب نصف المشاهدة كما يقولون .

وأى تقصير في هذا يعد نوعاً من العقوق ، وهو من الكبائر التي حذر الله منها وشدد العقوبة على مرتكبها .

وطاعة الوالدين واجبة في غير معصية الله عز وجل ، إذ لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق ، لكن ينبغي على الولد إن أمره أحد أبويه بما فيه معصية لله ، أو بما يرى أنه يضره في دينه أو في دنياه - أن يترفق به ، ويحاول أن يثنيه عن رأيه بالحكمة والموعظة الحسنة من غير تسفيه لرأيه أو استخفاف بأمره ؛ ليظل الود موصولاً بينهما (والخلاف لا يفسد للود قضية) ، وليصبر وليحتسب وليدعو الله له بالهداية والتوفيق والسداد ، وليستعن في إقناعه بمن يثق فيه من أهل الرأي السديد والقول الرشيد ، وليلزم طاعة ربه في أقواله وأفعاله كلها، كما تشير الآيات التي سبق ذكرها .

يروى أن شاباً جاء إلى الإمام مالك -رضى الله عنه - فقال : «إن أبى يأمرنى أن أسافر معه ، وأمى تأمرنى أن أبقى معها ، فأيهما أطيع ؟

فقال له : أطع أباك وأطع أمك ، ففهم ما أشار به عليه وانصرف إلى أبويه وقال لهما : أنا طوع أمركما لا أفضل أحكما على الآخر ، فاتفقا معاً على شىء وأنا أقوم بتنفيذه ، فكان بهذا القول حكيماً قد وضع الأمور فى نصابها، وعرف كيف يتخلص من غضب أحد والديه عليه .

والحكمة نعمة من أعظم النعم .

يقول الله -عز وجل- : ﴿ يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ ﴾ [البقرة : ٢٦٩] .

وهنا أحكام ينبغى على الولد والوالد أن يعرفها لكى يستطيع كل منهما أن يقوم بواجبه نحو الآخر ، سأوردها على شكل سؤال وجواب ، ليتيسر فهمها أكثر .

حكم بر المرأة والديها من مال زوجها :

سألتنى أخت فاضلة فى ندوة من الندوات هذا السؤال :

لى أم فقيرة ، وزوجى رجل ميسور الحال ، فهل يجوز لى أن أعطيها شيئاً من ماله من غير إذنه منعاً للإحراج ، أم يعد ذلك العمل نوعاً من أنواع الخيانة، علماً بأن زوجى رجل كريم يتصدق كثيراً على الفقراء والمساكين ، وأظنه لو علم بذلك لا يغضب على ، ولا يمنعنى من هذا العمل الذى ليس لى فيه إلا أجر المناولة ، وأجر بر الوالدين ، والثواب الأكبر له هو إن شاء الله تعالى ؟

والجواب عن هذا السؤال يقتضينا أن نقرر أولاً أن المرأة أمينة على مال زوجها وأنها لا تتصرف فى ماله إلا بإذنه ، إلا فى الأمور الهينة التى لو علم بها لا يعترض عليها، ولا يعتبرها نوعاً من الخيانة أو سوء التصرف .

وعلى هذا نقول للأخت السائلة : إن كان زوجك يسمح لك بأن تتصدقى من ماله على الغريب والقريب فى حدود المعروف - جاز لك أن تعطى أمك شيئاً من هذه الصدقات دون أن تخبره بذلك ، إذا غلب على ظنك أنه لو علم بذلك رضى به ولم

يعترض عليه ، وليس من الواجب عليك أن تخبريه بالتى تصدقت عليها منعاً للإحراج ، ولكن يكفي أن تقولى : تصدقت اليوم على امرأة فقيرة بكذا وكذا ، أو هناك امرأة فقيرة أريد أن أعطيها بين الحين والآخر شيئاً يعينها على أعباء الحياة ، بشرط ألا تخصى أمك بكل الصدقات أو أكثرها ، لأن فى ذلك ظلماً للآخرين من الفقراء والمساكين .

ولها قياساً على ذلك أن تعطى أختها وعمتها وخالتها وغيرهم من ذوى قرباها إن كانوا فقراء ، على سبيل التصدق فى حدود ما تعلم أن الزوج يسمح به ، ولا يعترض عليه .

وقد رأيت كثيراً من النساء يتجاوزن هذا الحد فيتصرفن فى أموال أزواجهن بغير إذنهم ، ودون أن يخبرنهم بذلك ، وتخص أقرباءها بأشياء كثيرة على سبيل المنح والهدايا عند زيارتها لهم ، أو عند زيارتهم لها ، وهى تعلم أن الزوج لو علم بذلك يغضب عليها ويتهمها بالخيانة ، وربما يسىء عشرتها ، وربما يؤدى هذا الأمر فى النهاية إلى استحكام الشقاق ووقوع الطلاق .

فعلى كل من تؤمن بالله واليوم الآخر أن تكون أمينة على دينها وعرضها ، ومالها ومال زوجها ، فالأمانة صفة جامعة لخصال الخير كلها .

يقول الله - عز وجل - : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ [الأنفال : ٢٧] .

أمى والنقاب :

وسألتنى أخت فاضلة هذا السؤال :

تقول : هدانى الله - عز وجل - إلى الحجاب وليس النقاب ، بعد أن كنت متبرجة ألبس ما تلبسه الفتيات الكاسيات العاريات ، لكن أمى وهى امرأة محتشمة تنهانى عن لبس النقاب ، وتصر على ذلك ، وتقول : يكفيك أن تكونى محتشمة مثلى ، تلبسين الثياب الطويلة الفضفاضة ، وتضعين الخمار على رأسك بحيث يغطى فتحة صدرك ، أما النقاب فلا ؛ لأنه -على حد قولها- زيادة على المطلوب والشرع لم يوجبه ، والتى تضعه تكون موضعاً للقليل والقال .

فماذا ترى ؟ هل أطيعها أم أخالفها ؟

أقول : ارجعى إلى ما ذكرته فى هذا الكتاب عن لبس النقاب تعرفى حكم الله فيه بالتفصيل ، و الأصح الذى يراه كثير من الفقهاء أنه ليس بفرض إلا فى حق من يخشى منها الفتنة ، وأنه يكفيها أن تدلى الخمار على جزء من وجهها فتغطى جبهتها وخديها ، وتظهر عينيها وما حواليتها وفمها وأنفها وكفى .
وبهذا تكونين قد أرضيت ربك وأمك .

واعلمى أن التشدد فى الدين كالتهاون فيه ، وخير الأمور أوساطها ، والدين يسر لا عسر فيه ولا حرج .

بر الوالدين بعد موتهما :

سألتنى أخت فاضلة : كيف أبر والدى بعد موتهما ، وبأى شىء أبرهما به ؟
أقول : يجب أن تبرى والديك فى حياتهما وبعد موتهما ، أما برهما فى الحياة فقد سبق الحديث عنه ، وأما برهما بعد الموت فيكون بالدعاء لهما ، وبالتصدق من أجلهما ، وبر أصدقائهما ، والإحسان إلى كل من كانا يحسان إليه فى الدنيا ، والقيام بقضاء ما عليهما من دين ، ووفاء ما عليهما من نذر وغيره ، وتنفيذ ما أوصيا به من الأمور المباحة شرعاً ، والاعتداء بهما فى أفعال الخير ، وغير ذلك من الأمور التى كانا يحبانها ويرغبان فى تحقيقها .

فعن أبى أسيد مالك بن ربيعة الساعدى -رضى الله عنه - قال : بينا نحن جلوس عند رسول الله ﷺ إذ جاء رجل من بنى سلمة ، فقال : يا رسول الله ، هل بقى من بر أبوى شىء أبرهما به بعد موتهما ؟ ، قال : «نعم الصلاة عليهما»^(١) والاستغفار لهما ، وإنفاذ عهدهما من بعدهما ، وصلة الرحم التى لا توصل إلا بهما ، وإكرام صديقهما . رواه أبو داود ، وابن ماجه ، وابن حبان فى صحيحه ، وزاد فى آخره : قال الرجل : ما أكثر هذا يا رسول الله وأطيبه . قال : «فاعمل به» .

(١) أى الدعاء لهما .

صلة الوالدين الكافرين :

أسلمت فتاة وحسن إسلامها ، وكانت تواظب على سماع دروس العلم ، وأبواها لا يزالان على دينهما .. فسألتني : هل تقطع صلتها بهما ، أم تظل على عهدهما معهما مع الاحتفاظ بدينها ؟

والجواب عن هذا السؤال جاءت به آية لقمان .

يقول الله - جل شأنه - : ﴿ وَإِنْ جَاهِدَاكَ عَلَىٰ أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ [لقمان : ١٥] .

وروى البخارى ومسلم فى صحيحيهما عن أسماء بنت أبى بكر - رضى الله عنهما - قالت : قدمت على أمى وهى مشركة فى عهد رسول الله ﷺ ، فاستفتيت رسول الله ﷺ ، قلت : قدمت على أمى وهى راغبة ^(١) ، أفأصل أمى ؟ قال : « نعم صلى أمك » .

والأب كالأم فى وجوب بره وصلته ، ولو كان مشركاً ، فحاولى - أيتها الأخت المسلمة - أن تكونى بارة بأبويك مع الاحتفاظ بمبادئ الإسلام الذى أنعم الله عليك به ، إلا إذا خفت أن يفتنك عن دينك ، وصى الله لهما الهداية فى صلواتك .

عون الزوجة لزوجها فى بر أبويه :

س : نرى كثيراً من الزوجات يعاقبن أزواجهن على انتمائهم إلى آبائهم وأمهاتهم ، واستشارتهم فى عظيم الأمور وحقيرها وأخذ رأيهم ، والعمل به فيما هب ودب - كما يقولون - ويتهمنهم بضعف الشخصية ، وتقول إحدى الزوجات عن زوجها : « طالع لأمه » ، وهى كلمة تعنى الاستهزاء به والسخرية منه ، والاستخفاف بعقله ورأيه .

ونرى الكثيرات منهن يغرن على أزواجهن من أمهاتهم ، فيغضبن منهم إذا أكثروا من زيارتهم ، أو مساعدتهم مادياً ، أو الوقوف بجانبهن فى أوقات الشدة ، ويردن أن

(١) قولها : وهى راغبة ، يحتمل أن يكون المعنى راغبة عن الإسلام باقية على الشرك ، كما تدل رواية أبى داود : « قدمت على أمى فى عهد قريب وهى راغبة مشركة » ، ويحتمل أن يكون المعنى : وهى راغبة فى برى وصى .

يكون أزواجهن لهن وكفى ، فماذا نقول لأمثال هؤلاء النسوة؟

أقول : هذه هى الأثرة بعينها ، والأنانية فى أقبح صورها ، وهذا التصرف منهن لا يقره عقل ولا دين ، ولا يصدر إلا عن غلظ طبعها وقسا قلبها ، وفسد عقلها وساء خلقها .

كان عليها أن تعين زوجها على بر والديه ، وأن تسهم معه فى ذلك بنصيب وافر ، وأن تعتبر أمه أمّاً لها ، وأباه أباً لها ، وأن تنخرط فى سلك أسرته ، وتنصهر فى بوتقتها ، ولا تجعل للغيرة عليها سلطاناً ، وبهذا يحبونها ويعتبرونها واحدة منهم ، ويحملها زوجها فوق رأسه ، ويسكنها شغاف قلبه ، ويرضى عنها ربها ، ويرضى عنها من يتصل بها من أحماؤها وجيرانها وغيرهم .

حكم إدخال أحد الأبوين دار المسنين :

قالت لى فتاه مسلمة -والحزن يملأ قلبها- : إن لى جارة بلغت الثمانين من عمرها ، ولها ولد وبنت ، كل منهما يسكن بعيداً عنها ، وهى تسكن فى حجرة صغيرة ولا تجدد من يعولها ، فكلم الناس ولدها فى شأنها وطلبوا منه أن يسكنها معه فقال :- أنا أريد ذلك ولكن زوجتى تأبى علىّ ، وأنا لا أستطيع أن أحملها على قبول شيء لا ترضى به حفاظاً على تماسك الأسرة ، ولى منها أولاد أخشى أن تغضب علىّ ، ويحتدم النزاع بينى وبينها فتترك البيت والأولاد ، أو تأخذهم معها فتتفاقم الأمور ، وتسوء العواقب .

وكلم الناس ابنتها فى شأنها فاعتذرت بأن زوجها يأبى أن يتحمل تبعتها ، ويقول : ولدها أولى بها ، وأخيراً قرر ولدها أن يدخلها دار المسنين ، ولعل الناس أشاروا عليه بذلك ، وهو يزورها الحين بعد الحين ، ويقوم بالإنفاق عليها فى هذه الدار ، وقد رضيت منه بذلك على مضض إذ لم تجد سوى هذا الحل .

فهل - يا سيدى - يكون هذا الولد بهذا قد برّ بأمه ، وهل تكون ابنتها مقصرة فى حقها ، وهل دار المسنين هذه عمل من أعمال البر يستحب إقامتها والإنفاق عليها من أموال الزكاة ؟

أقول : كان يجب على ولدها أن يتفانى فى خدمتها وهى فى حجرتها مع جيرانها

الذين تألفهم و تأنس بهم ، فيوم واحد فى دار المسنين ربما يكون عليها أطول من شهر أو أطول من سنة ، وذلك لاعتبارات نفسية كثيرة ، تستطيعين - أيتها الأخت المسلمة - إدراك أبعادها .

وكان على زوجته أن تكرمه فى أمه ، وأن تبرهن على حبها له ببرها والإحسان إليها والعطف عليها ، لأنها هى التى أنجبت لها هذا الزوج ، وقامت بتربيته حتى كبر وترعرع ، وأصبح قادراً على السعى والعمل ، فهو زرعها ونتاجها فهل من المعقول أن تسيء إلى هذه الإنسانية التى أهدتها أعز إنسان لديها !!

هل من المعقول أن تدعى أنها تحب زوجها وتحرص على مصلحته !! وكيف تلقى الله - عز وجل - يوم القيامة ، وقد دفعت زوجها إلى عقوق أمه ، والتقصير فى واجباتها ، حتى ألجأته فى آخر الأمر أن يتخلى عنها ويدخلها دار المسنين !! نعم تخلى عنها فعلاً مهما قيل إنه ينفق عليها ويזורها الحين بعد الحين .

إن من فى سن أمه تحب أن تعيش فى الحى الذى عاشت فيه ، والبيت الذى سكنته زمناً طويلاً ولها فيه ذكريات ، وهى لا تأنس إلا بمن ألفت العيش معهم من جيرانها وصديقاتها وذوى قرباها .

إن دار المسنين عمل من أعمال البر ، يجوز أن تبنى من أعمال الزكاة ، وأن ينفق عليها منها ، لكن هذه الدار يجب أن تكون مأوى لمن فقد عائله ، ولم يجد من يرعاه من أولاده وذويه .

وإنى أرى أن الولد الذى أدخل أمه دار المسنين عاق لوالديه بكل المقاييس ، ما لم يثبت عجزه تماماً عن خدمتها وهى فى بيته أو فى بيتها ، وأعيته الحيل ، وأشار عليه أهل العلم والفضل بذلك .

أما ابنتها فكان لزاماً عليها أن تنصح أخاها بأن يعول أمه وهى فى بيتها مع جيرانها وصديقاتها - ولو بالأجرة - مع كثرة التردد عليها ، والتلطف بها ، واحتمال ما قد يلقاه منها من أذى .

فإن فعلت ذلك فقد برت أمها وأدت ما عليها فى حدود طاقتها ، وينبغى أن تستأذن زوجها فى زيارتها ومعاونتها بقدر ما تسمح به ظروفها .

وعلى زوجها أن يعينها على ذلك ابتغاء مرضاة الله تعالى ، وطمعاً فى ثوابه والله عنده حسن الثواب ، والراحمون يرحمهم الرحمن ، ارحموا من فى الأرض يرحمكم من فى السماء .

﴿تَفْهِيمٌ﴾ حقوق ذوى القربى ﴿تَفْهِيمٌ﴾

أمر الله - عز وجل - كل مكلف أن يصل أقرباءه بما استطاع من أنواع الصلة ، وهى كثيرة لا تنحصر ، وجماعها فى الأمور الآتية :

أولاً : التعرف عليهم وعلى درجاتهم فى القرابة والنسب^(١) والرحم والمصاهرة حتى يتمكن من إعطائهم حقوقهم بحسب درجاتهم منه .

فالخالة مثلاً كالأم ، والعمة فى منزلة الأب فى البر والصلة ، والأخت والأخ أولى بالبر من بنت العم وابن العم وهكذا .

يقول رسول الله ﷺ : «تعلموا من أنسابكم ما تصلون به أرحامكم ، فإن صلة الرحم فى الأهل مثراً»^(٢) فى المال منسأة فى الأثر^(٣) . رواه الترمذى فى سننه .

وقد كان أبو بكر -رضى الله عنه - نساباً العرب ، يسأله الناس من كل مكان فى شبه الجزيرة العربية عن أنسابهم ، وأحسابهم ، وأصولهم ، وفروعهم البعيدة والقرية فيجدونه خبيراً بها ملماً بأطرافها من أعاليها وأسافلها .

وقد حفظت عنه عائشة -رضى الله عنها- كثيراً من الأنساب ، ومن المؤسف أننا نرى كثيراً من أبنائنا وبناتنا لا يعرف أحدهم إلا اسم أبيه واسم جده .

وقد لا يعرف أعمامه ولا أخواله فضلاً عن سائر أقربائه ؛ لأنه عاش بعيداً عنهم ولم يلتق بهم ، وأبوه لم يحدثه عنهم .

من أجل هذا ينبغى عليك - أيتها الأخت المسلمة - أن تتعرفى من أبويك على أقربائك ، من هم ، وأين هم ... إلى آخره ، وأن تحاولى لقاءهم ، والتعرف على

(١) النسب : ما كان من جهة الأب ، وهذا النوع من القرابة يسمى بالعصبات ، والرحم : ما كان من جهة الأم ، ويسمون بأولى الأرحام ، والمصاهرة : ما كانت من جهة الزوج ، ويسمى أقرباء الزوجة وأقرباء الزوج أصهاراً وأحماء . قال تعالى فى سورة الفرقان : «وهو الذى خلق من الماء بشراً فجعله نسباً وصهراً» ، ويطلق على الجميع أحياناً لفظ أرحام .

(٢) مثراً : مكثرة . (٣) أى مباركة فى الأجل .

أحوالهم عن قرب ، فبداية الحب والائتلاف والتعاون إنما تكون أولاً بالتعارف .
يقول الله عز وجل : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ [الحجرات : ١٣] .
وعلى الأم والأب أن يبصر كل واحد منهما أبناءه وبناته بأنسابهم وأحسابهم وأحب الناس إليهم ، حتى تظل هذه الأنساب موصولة محفوظة تحقيقاً للهدف الذى أشارت إليه الآية .

ثانياً : أن يقوم المسلم بزيارة أقربائه الفينة بعد الفينة زيارة خفيفة فى أوقات مناسبة ، طلباً لمودتهم ؛ لقوله تعالى فى سورة الشورى : ﴿ قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَىٰ ﴾ [الشورى : ٢٣] .

ثالثاً : أن يكثر من برهم والإحسان إليهم والعطف عليهم ، وأن يقوم بقضاء حوائجهم ما استطاع إلى ذلك سبيلاً ؛ فذلك هو برهان على صحة الإيمان وصدق اليقين .

روى البخارى ومسلم فى صحيحيهما عن أبى هريرة -رضى الله عنه- أن رسول الله ﷺ قال : « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليصل رحمه ، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت » .

رابعاً : أن يصبر على أذاه ، ويداوم على بره والإحسان إليه ، فلن يكون العبد مؤمناً حقاً حتى يحسن لمن أساء إليه .

روى مسلم فى صحيحه عن أبى هريرة -رضى الله عنه - أن رجلاً قال : يا رسول الله ، إن لى قرابة أصلهم ويقطعونى ، وأحسن إليهم ويسيئوننى إلى وأحلم عليهم ويجهلوننى . فقال : « إن كنت كما قلت فكأنما تسفهم الملل^(١) ولا يزال معك من الله ظهير عليهم مادمت على ذلك » .

وروى الترمذى عن حذيفة -رضى الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تكونوا إمعة^(٢) ، تقولون إن أحسن الناس أحسنا ، وإن ظلموا ظلمنا ، ولكن وطنوا

(١) المل : مفتاح الميم وتشديد اللام : الرماد الحار . (٢) الإمعة : هو الذى لا رأى معه ، فهو يتابع كل أحد على رايه .

أنفسكم إن أحسن الناس أن تحسنوا ، وإن أساءوا أن لا تظلموا .

وروى الطبراني وابن خزيمة عن أم كلثوم بنت عقبة -رضى الله عنها - أن النبي ﷺ قال : «أفضل الصدقة الصدقة على ذى الرحم الكاشح» .

ومعنى الكاشح : الذى يضمّر عداوته فى باطنه .

فكونى - أيتها الأخت المسلمة - بارة بأقربائك ؛ فإن برهم يأتى فى المرتبة الثانية بعد بر الوالدين .

أعني ضعفاءهم ، وتصدق على فقرائهم ، فإن رسول الله ﷺ قال : «الصدقة على المسكين صدقة ، وعلى ذى الرحم صدقة وصلة» . رواه الترمذى ، وابن ماجه وأحمد .

وتحملى أذاهم ، واصبرى على ما يصيبك منهم ، واحتسبى أجرك على الله ، وداومى على مودتهم ، فإن لم تجدى منهم خيراً ، ورأيت أن فى زيارتهم والاتصال بهم شراً لا يحتمل فقاطعيهم مقاطعة مؤقتة لا يأتيتهم منها ضرر ، وسلى الله لهم الهداية ، فإن لاحت لك بادرة طيبة منهم فاغتنمها واجعلها بداية لإعادة العلاقات بينك وبينهم ، إذ لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث يعرض هذا ، ويعرض هذا ، وخيرهم الذى يبدأ صاحبه بالسلاام ، كما جاء فى الحديث الصحيح .

﴿حقوق اليتامى﴾

اليتيم فى الشرع : صغير مات أبوه ، ويلحق به الصغير الذى ماتت أمه فى بعض الأحكام .

وقد أوصى الإسلام باليتامى خيراً ، ووعد من يحسن كفالتهم وعداً حسناً .

فقد روى البخارى وأبو داود والترمذى عن سهل بن سعد -رضى الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : «أنا وكافل اليتيم فى الجنة هكذا» . وأشار بالسبابة والوسطى وفرج بينهما .

وروى الطبراني والأصبهاني عن ابن عمر -رضى الله عنهما - قال : قال رسول الله ﷺ : «إن أحب البيوت إلى الله بيت فيه يتيم يكرم» .

هذا ، ولا فرق أن يكون اليتيم له أو لغيره ؛ فالمرأة التى مات زوجها وترك لها ولداً أو أكثر فأحسن كفالتهم ، وحسبت نفسها على تربيتهم - لها من الأجر عند الله ما لا يعلمه إلا الله .

قال المنذرى فى الترغيب والترهيب^(١) :

روى أبو يعلى بإسناد حسن عن أبي هريرة -رضى الله عنه -قال : قال رسول الله ﷺ : «أنا أول من يفتح باب الجنة ، إلا أنى أرى امرأة تبادرنى ، فأقول لها : مالك ومن أنت ؟ ، فتقول : أنا امرأة قعدت على أيتام لى» .

وإنى أوصيك وأستحلفك بالله يا من تحبين الله ورسوله أن تكرمى اليتامى ما استطعت ، ولا سيما أولاد زوجك إذا ماتت أمهم وتركتهم أمانة عندك ، فهم أولى بالإكرام من غيرهم ، وهم فى حكم اليتامى ، لهم من الحقوق ما لهم فى كثير من الأمور .

إنك لو أحسنت إليهم أحبك زوجك ، وجعلك فى شغاف قلبه ، وأشاد بفضلك ، ولم يدخر وسعاً فى إسعادك ، فهو يرى أن إكرامك لأولاده أفضل من إكرامك له ، فإذا كنت عند حسن ظنه بك فقد برهنت على أصالة معدنك ، وصدق إيمانك ، وحسن خلقك ، وسلامة قلبك .

واذكرى أن الله لا يضيع أجر من أحسن عملاً ، وأن الخير يبقى وإن طال الزمان به ، وأن الإنسان كما يدين يدان ، وأنه من زرع حصد ، ومن جدّ وجد ، ومن ابتغى الله فى عمله لا يضام أبداً .

عظة وعبرة :

حدثنى رجل أن زوجته قد لقيت ربها عز وجل ، وله منها ولد صغير لم يجاوز سنه الثانية من عمره ، فاضطر إلى الزواج من أخرى ، وبعد عام من زواجها أدخل السجن من غير ذنب اقترفه ، ومكث فيه مدة طويلة ، فلما خرج منه توجه إلى بيته وهو لا يدرى إن كانت زوجته على قيد الحياة أم لقيت ربها كالتى سبقتها ، ولا يدرى هل تزوجت بآخر أم لا تزال فى عصمته ، ولا يدرى أين ولده ، ولم تكن هى تعرف أين ذهبوا به ، وفى أى سجن أودعوه .

(١) ح ٣ ص ٣٤٨ ، ٣٤٩ .

قال : فلما انتهيت إلى المنزل ، وجدت جمعاً من النساء يهنئون زوجتى على نجاح ولدها وحصوله على درجة الليسانس من كلية الآداب .

فما إن دخلت البيت ، حتى استقبلتنى زوجتى ، ووقعت من شدة الدهول مغشياً عليها ، فلما أفاقت واسترددت أنفاسها هنأتنى بنجاح ولدها .

نعم هو ولدها . وهل تفعل الأم أكثر مما فعلته هذه المرأة الفاضلة بولدى لو كانت على قيد الحياة .

إنه لا يعرف أماً غيرها ، لقد وجد منها ما يجده كل ولد من أمه ، ولم أدر يومها بماذا أكافئها ، وهل يستطيع مثلى أن يكافئ امرأة قامت من ولدى مقام الأم والأب معاً فى أسوأ الظروف وأحلكها ، وأخلصت كل الإخلاص فى تربيته حتى أصبح رجلاً له من العلم والخبرة ما كنت أتمنى .

﴿تَفَقُّهُ﴾ حقوق المساكين ﴿تَفَقُّهُ﴾

يقول الله - عز وجل - : ﴿وَأَتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ﴾ .

وحق ذى القربى قد عرفناه ، وأما المسكين فحقه علينا أن نفطن له ، ونعطيه ما هو فى حاجة إليه بقدر استطاعتنا ، من غير أن نحمله على السؤال ، لما فى السؤال من المذلة .

والمؤمن لا يحب أن يقع أخوه فى المذلة ، أو يتعرض لما يخدش حيائه ويذهب بماء وجهه .

فصدقاتنا ينبغى أن نتخير لها أحوج الناس إليها من الفقراء والمساكين ، ولا سيما الأعداء منهم ، الذين لا يسئلون الناس ، ولو سألوها لا يلحون فى المسألة .

يقول الله - عز وجل - فى سورة البقرة : ﴿لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحْصِرُوا^(١) فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا^(٢) فِي الْأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ تَعْرِفَهُمْ

(١) أحصروا : عجزوا عن الخروج إلى العمل .

(٢) الضرب فى الأرض : السير فيها مسافات طويلة من أجل الكسب .

بِسْمَاهُمْ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا^(١) وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ ﴿٢٧٣﴾ ﴿البقرة: ٢٧٣﴾ .

فكونى - أيتها الأخت الفاضلة - عطوفة على المساكين ؛ فقد كان النبى ﷺ يحب المساكين ، ويدنيهم منه ، ويعطيهم ما فى يديه ، وقد تزوج زينب بنت عبد الله لأنها كانت تكرم المساكين ، وتتصدق عليهم ، وتؤثرهم على نفسها أحياناً حتى كُنيت بأم المساكين ، وقد ماتت - رضى الله عنها - بعد زواجها بالنبى ﷺ بشهرين .

حقوق الجار

للجار على جاره حقوق كثيرة مثل ما للأقارب وأكثر فى بعض الأحيان .
وقد اهتم الإسلام بإبراز هذه الحقوق ، وجعلها فى قمة أنواع البر والصلة .
روى البخارى ومسلم وغيرهما عن عبد الله بن عمر - رضى الله عنهما - أن رسول الله ﷺ قال : «ما زال جبريل يوصينى بالجار حتى ظننت أنه سيورثه» .
أى سيجعل له نصيباً فى الميراث .

وروى أحمد فى مسنده والترمذى فى جامعهم عن عبد الله بن عمرو بن العاص - رضى الله عنهما - عن رسول الله ﷺ أنه قال : «خير الأصحاب عند الله خيرهم لصاحبه ، وخير الجيران عند الله خيرهم لجاره» .

وللجار المشرك حق الجوار ، وإن كان مسلماً فله أيضاً حق الإسلام ، وإن كان قريباً فله حق القرابة .

والجار الأقرب فى الدار أولى بالإحسان من الأبعد .
وأهم حقوق الجار أن يعينه وقت الشدة ، وأن يشاركه آماله وآلامه ، وأن يكفيه أذاه .
وقد حذر الإسلام من أذى الجار تحذيراً شديداً ، وتوعد من يؤذى جاره بالعذاب الأليم .

(١) الإلحاف : الإلحاح فى المسألة .

روى البخارى ومسلم وغيرهما عن أبى هريرة -رضى الله عنه- أن رسول الله ﷺ قال : «والله لا يؤمن ، والله لا يؤمن ، والله لا يؤمن ، قيل : من يارسول الله ؟ قال الذى لا يأمن جاره بوائقه» ، يعنى أذاه .

وعن أبى هريرة-رضى الله عنه- قال : قال رجل : يارسول الله إن فلانة تكثر من صلاتها وصدقتها وصيامها غير أنها تؤذى جيرانها بلسانها . قال : «هى فى النار» . قال : يارسول الله ، فإن فلانة يذكر من قلة صيامها وصلاتها وأنها تتصدق بالأثوار^(١) من الأقط ، ولا تؤذى جيرانها . قال : «هى فى الجنة» .

رواه أحمد والبراز ، وابن حبان فى صحيحه ، والحاكم ، وقال : صحيح الإسناد . فلا يليق بالمسلمة أن تؤذى جيرانها بلسانها ولا بيدها ؛ فالمسلم من سلم الناس من لسانه ويده ، والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه ، كما جاء فى الحديث الصحيح .

وهناك أشياء يفعلها بعض الجيران دون قصد منهم ، كرفع صوت المذياع والتلفاز ، ورفع أصواتهم أيضاً بالضحك أو الشجار ، ولا سيما فى آخر الليل أو فى الظهيرة ، وكنشر الغسيل الذى لم يعصر جيداً ، وتنفيض البسط ، وإلقاء القمامة من الأدوار العليا فى الشارع ، والتطلع على العورات ، وغير ذلك من المؤذيات .

والمؤمن الحق هو الذى يحب لغيره ما يحب لنفسه ، ولا يفعل بغيره ما لا يحب أن يفعل به ، والحق أحق أن يتبع ، والهداية من الله .

﴿ حق الصحبة ﴾

الصحبة : كثرة الملازمة ، فلا يسمى الإنسان صاحباً لإنسان إلا إذا كثرت ملازمته له .

والصاحب إذا كان مسلماً قريباً جاراً فله أربعة حقوق : حق الإسلام ، وحق القرابة ، وحق الجوار ، وحق الصحبة .

وخير الأصحاب أكثرهم برأ بصاحبه ، وأشدهم حرصاً على ما يصلحه ويسعده .

(١) الأثوار جمع ثور : وهى قطعة من الأقط ، وهو شئ يتخذ من مخيض لبن الغنم .

قال على -رضى الله عنه - :

إن أخاك الحق من كان معك ومن يضر نفسه لينفعك
ومن إذا ريب الزمان صدّك شئت فيه شمله ليجمعك

ومثل هذا لا يكاد يوجد .

واعلمي - أيتها الأخت الفاضلة - أن الصديق من صدقك الود ، ومن تعامل معك بالصدق ، وهو نادر أيضاً .

وعليك - أيتها الأخت الفاضلة - أن تتخيري من النساء من تكون ذات خلق ودين ، ومن تتوافر فيها الصفات التي تتوافر فيك .

فإن وجدت صديقة موافقة لك في الطباع والسلوك ، فكوني بها بارة كما تبرين أختك وجارتك ، وأخلصي لها الود ، وتعاوني معها على البر والتقوى ، واقرئي كثيراً في الكتب التي تتحدث عن حسن الصحبة وآداب الصداقة ، فالحديث عنها طويل ، والأرواح جنود مجنّدة ما تعارف منها ائتلف ، وما تناكر منها اختلف ، كما جاء في الحديث الصحيح .

﴿ حق ابن السبيل ﴾

ابن السبيل : هو الذي يقطع المسافات البعيدة في طلب الرزق أو طلب العلم أو نحو ذلك ، وله على المسلمين حقوق منها : إكرامه إذا نزل بهم ، وإقراضه إن احتاج إلى قرض ، ونصحه إن احتاج إلى نصح ، وإرشاده إلى الطريق السليم ، وعونه على قضاء حاجته ولو كان غنياً في بلده .

لكن احذري - أيتها الأخت المسلمة - من امرأة لعوب آثمة ، تنزل على بيتك وتدعى أنها قادمة من بلد بعيد ، أو أنها تعول يتامى ، أو أنها تبيع كذا وكذا .

احذري أن تفتحي لها الباب دون أن تتحققى من شخصيتها ، فالؤمن لا ينبغي أن يعتقد أن كل الناس على شاكلته .

والله - عز وجل - يقول : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ ﴾ [النساء : ٧١] .

ويقول : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا ﴾ [الحجرات : ٦] .



حق الخدم



نَحْنُ فِي هَذَا الْبَابِ قَدْ سَرْنَا عَلَى ضَوْءِ قَوْلِهِ تَعَالَى فِي سُورَةِ النَّسَاءِ: ﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾

[النساء: ٣٦] .

فتكلمنا عن هؤلاء جميعاً وبقي أن نتكلم عن المملوكين من الجوارى والعبيد ،
وحيث إنه لا يوجد في هذا الزمان جوارٍ ولا عبيد ، فلنتكلم عن من يقوم مقامهم في
المطالبة بهذا الحق بوجه عام ، وهم الخدم والعمال ومن في حكمهم من الأجراء .
وقد أوصى الله بهم خيراً ، وحذرنّا من ظلمهم وأكل حقوقهم .

روى البخارى ومسلم في صحيحيهما عن أبى ذر - رضى الله عنه - عن النبى ﷺ
قال : «إخوانكم خَوَلُكم ، جعلهم الله تحت أيديكم ، فمن كان أخوه تحت يده ،
فليطعمه مما يأكل ، وليلبسه مما يلبس ، ولا تكلفوهم ما يغلبهم ، فإن كلفتموهم
فأعينوهم» .

وروى أحمد في مسنده عن المقدام بن معد يكرب قال : قال رسول الله ﷺ : «ما
أطعمت نفسك فهو لك صدقة ، وما أطعمت ولدك فهو لك صدقة ، وما أطعمت
زوجتك فهو لك صدقة ، وما أطعمت خادمك فهو لك صدقة» .

والناس - أيتها الأخت المسلمة - سواسية كأسنان المشط لا فضل لأحد على أحد
إلا بالتقوى والعمل الصالح ، وما من مخدوم إلا وهو خادم ، رضى بذلك أم أبى .

الناس للناس من بدو وحاضرة

بعض لبعض وإن لم يشعروا خدام

واعلمى - أيتها الأخت المسلمة - أنك إذا احترمت الخادم وعرفت له حقه ، فإنه
يخدمك بإخلاص وجدية ورضا ، وهذا هو المطلوب ، وتكونين بذلك قد شكرت الله
تعالى على نعمه الوافرة ، وأديت ما عليك من واجب .

والمؤمن رحيم القلب ، متواضع ، لا يتعالى على أحد ، ولا يطفئ على إنسان ، مثله
كمثل النجم في السماء ، يرى لمعانه في الماء .
وما أحسن قول الشاعر :

تواضع تكن كالنجم لاح لناظر على صفحات الماء وهو رفيع
ولاتك كالدخان يعلو بنفسه على طبقات الجو وهو وضع

والجنة إنما أعدت لهؤلاء المتواضعين ، الذين لا يرون لأنفسهم فضلاً على غيرهم .
قال تعالى في سورة القصص : ﴿ تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا
فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ﴾ (٨٣) [القصص : ٨٣] .

